

مكتوبة البعل اعاد ان ابد اوقولي والنظر
ايظن الاجنبى المذكور لها واما نظرها هي ابي
المرغ وكذا الامرة له فترى منه ما يرى المحرم
من محرمه وهو الوجه والاطراف والشروط
الرابع استقبال القبلة مع الامى والودع
وهي عين اللوابة على مكة وها في جاعها
بجوارها بحيث تمكده المعايرة فيجب عليه
مسامحة ما بحيث يخرج سبى من بدنه
ولو اضبعها سميتها تسولوا في جاعها
او بدو من البدن بان يجمع على سطح او غير
ويعرف سميتها فان لم يقدري على الطلوع او
كان بيل استدل باعلام البيت مثل جبل
ابى قبيس على مسامحة ذر الرماح حيث
لوا في كل الحاجر بينه وبينها كان مسامحة
وحيث عرف المسامحة في دائرة اول مسرة
بالعامان المتقدمة كفاه ذلك وانما في
الصناديق بينه والحق بها قبلة المدينة

يبيها

المشورة

المشورة وجامع غيرهم بالقسطا واما من يغير
مكة وما الحق بها فبغية استقبال
جوارها فقط بحيث لو تقلت امام البعل
جوارها من اي مكان لمكان مواجها لها فتبين
للفرق بين الحثيثين المتقدمين **القائمة**
القبلة ثمانية اقسام قبلة اعتبارا وقبلة
تقليد وقبلة عيان وهي على مكة وقبلة
تحقيق وهي قبلة الوصي وهي قبلة بمجاه
عليه الصلة والالام وقبلة اجماع وهو قبلة
جامع عمر بالفتن سقاظ وقبلة استسار وهي
قبلة من غاب عن البيت من اهل مكة او
او عن مسجده عليه الصلة والالام من اهل المدينة
وقبلة بدل وهي الائمة في النافذة للمساكن
وقبلة تحير وهي قبلة من لم يجد مسرا
بمصر ولم يعرف دليلها او عرف وتحير بالوا
المركب له فاختار جوارها نصلي اليها فترى
اليها نفسه ولو صلي امرتوا الحسن واخيرا

Copyright © King Saud University